

إلى السيد وزير الداخلية

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول عدم تطبيق المادة 27 من القانون التنظيمي للجماعات

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم:

لقد مرت على الانتخابات الجماعية حوالي سنتين، والسيد رئيس المجلس الجماعي لأيت ولال بإقليم زاكورة لا يرغب في تطبيق القانون التنظيمي للجماعات، والذي يخول للمعارضة الحق في رئاسة لجنة من لجن المجلس، مما جعله يتجاهل القانون ولا يريد تطبيقه، لاسيما المادة 27 من القانون التنظيمي للجماعات، رغم أن المعارضة متشبهة بحقها المشروع. لذا نسألكم السيد الوزير،

-ماهي الإجراءات والتدابير المتخذة لإنصاف هؤلاء الأعضاء من المعارضة، ورفع الحيف عنهم وتخويلهم حقهم في ترأس لجنة من اللجان؟

وتقبلوا السيد الوزير فائق الاحترام والتقدير

صاحب السؤال

فاطمة عميري